38021 ـ صلاة التراويح ليست بدعة وليس لها عدد معين

السؤال

بمناسبة شهر رمضان المبارك يقبل الناس على صلاة التراويح ، سؤالي هو كالتالي : هناك من يصلي إحدى عشرة ركعة بعد صلاة العشاء مباشرة اقتداءا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهناك من يصلي واحد وعشرين ركعة، عشر بعد العشاء، وعشر قبل صلاة الفجر ثم يوتر، فما حكم الشرع في هذه الصورة ؟ علما بأن هناك من يرى بأن صلاة القيام قبل صلاة الصبح بدعة.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

صلاة التراويح سنة بإجماع المسلمين ، كما ذكره النووي رحمه الله في "المجموع".

ورغب فيها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فمن ذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) رواه البخاري (37) ومسلم (760) .

فكيف تكون بدعة مع ترغيب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في فعلها وإجماع المسلمين على استحبابها ؟!

ولعل من قال إنها بدعة يقصد أن الاجتماع عليها في المساجد بدعة .

وهذا أيضاً غير صحيح لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاها جماعة بأصحابه عدة ليالٍ ، ثم ترك فعلها جماعة خشية أن تفرض على المسلمين ، ثم لما مات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وانقطع الوحي زالت هذه الخشية ، لأنها لا يمكن أن تفرض بعد موت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فجمع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المسلمين عليها . راجع السؤال رقم (21740) .

ووقت صلاة التراويح من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر . راجع سؤال رقم (37768) .

وليس لصلاة التراويح عدد معين من الركعات ، بل تجوز بالقليل والكثير . فالصفتان اللتان سأل عنهما السائل كلاهما جائزة .

ويكون ذلك حسب ما يرى أهل كل مسجد أنه أنسب لهم .

والأفضل هو ما ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لم يكن يزيد في قيام الليل على إحدى عشرة ركعة ، في رمضان وغيره

.

قال الشيخ ابن عثيمين بعد ما ذكر عدد ركعات صلاة التراويح :

والأمر في هذا واسع ، فلا ينكر على من صلى إحدى عشرة أو ثلاثاً وعشرين ، بل الأمر في ذلك واسع والحمد لله اهـ فتاوى الشيخ ابن عثيمين (1/407) .

راجع سؤال (9036)

والله أعلم .